

تاريخ الإنشاء 21/04/2020

رقم الفتوى #2572

حكم إعطاء الكهرباء الى الجيران من كهرباء برج الاتصالات المنسوب فوق البيت

السؤال :

بعض الشركات ينصبون أبراجا في سطوح البيوت ويعطون لصاحب البيت خط كهرباء منهم، هل يجوز إعطاء الجيران الكهرباء من هذا الخط؟

الجواب :

إذا كان ذلك بعلمهم ورضاهم فهو جائز.